

وسلم وقد قيل ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في ذلك الكتاب
 والجلود وان يقولوا في ذلك الاقوال كما دعاه ال افضة الوصية وغير ذلك وقيل
 ان كان من اتبع صلى الله عليه وسلم علم على طوبى المشورة والاختيار وهل يتفقون عليك
 ام يختلفون فلما اختلفوا تركه وقالت طائفة اخرى ان معنى الحديث ان اتبع صلى الله
 عليه وسلم كما يحب في هذا الكتاب يطالبه منه لا انه ابتداء بالامر به بل اقتضاه منه
 بعض صحابه فاجاب بعضهم وكان ذلك غيرهم للعالم التي ذكرناها واستدل في مثل
 هذه الفقة بقول انما من اتبع صلى الله عليه وسلم اتبع الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم فان كان الامر فينا علمناه وكذا هذه على هذا وقوله والله لا افضل الحديث واستدل
 بقوله دعوتى فان اتبعني انا فانه خير من اتبعني انا فانه خير من اتبعني انا فانه خير من اتبعني انا
 وكتاب الله وان دعوتى مما طلبتم وذكر ان الذي طلب كتابه لم يظلمه بهن وعبيد
 ذلك **فصل** فان قيل فما وجه حديثه ايضا الذي **حدثنا** الفقيه ابو محمد الحسن بن
 براه في حقه **حدثنا** ابو بكر الطبري **حدثنا** عبد الغافر الفارسي **حدثنا** ابو احمد الجلودي **حدثنا**
 ابراهيم بن سعيدان **حدثنا** مسلم بن الحجاج **حدثنا** قتيبة **حدثنا** ابي اسحق سعيد بن ابي سعيد عن
 سالم مولى الصفيان قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول **للهم** انما انا محمد البشر يغضب كما يغضب البشر وانى
 قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فاني ما مؤمن اذ يتبه او سبته او جاد
 فاجعلها له كفارة وقرية تفر به بها اليك يوم القيمة وفي رواية فاني ما احد
 دعوت عليه دعوة فدعواته ليس لها باهل وقرواية فاني ما احد من المسلمين سبته
 او اذنته او جادته فاجعلها له ركة وصلاة ورحمة وكيف يصح ان يلعن النبي
 صلى الله عليه وسلم من لا يستحق العن ولا يستحق الاستناب فيجوز ان لا
 يستحق الجدا ويقبل مثل ذلك عند الغضب وهو معصوم من هذا كله **فاعلم**

شرح الله صدره ان قوله صلى الله عليه وسلم اول ما ليس لها باهل اي عندك
 يارب في باطن امره فان حكمه عليه الصلوة واستلام على اخطا هر كما قال صلى الله
 عليه وسلم ولحكته التي ذكرناها فحكم صلى الله عليه وسلم بحكم او اديه بسبته
 او اعنته بما اقتضاه عند حالها ثم دعا عليه الصلوة واستلام لشفقته
 على امته وناقته ورحمته للمؤمنين التي وصفه الله بها وحده ان يتقبل في دعاء
 عليه دعوت ان يجعل دعاه وقوله له رحمة فهو معنى قوله ليس لها باهل لا ان يصل
 الله عليه وسلم بحكمه الغضب ويستقره الغضب لان يفعله مثل هذا بمن لا يستحقه من مسلم
 وهذا معنى صحيح ولا يفهم من قوله اغضب كما يغضب البشر ان الغضب بحكمه علم الا
 بل يجوز ان يكون المراد بهذا ان الغضب لله حمله علمه معاقبته بلغته واستبه وان
 كان مما يتحمل ويجوز عقوبه عنه وكان مما خيره بين المعاقبة فيه او الغفوة عنه
 وقد يحمل على انه خرج من حج الاشفاق وتعليم امته اللطف والمخدر من بعد صلوة
 وقد يحمل ما ورد من دعائه ههنا ومن دعواته على غيره واحد وغيره من غير العقد
 والقصد بل ما جرت به عادة العرب وليس لها ادبها الا اجابة قوله عليه الصلوة وتلا
 تربت يمينك ولا اشبع الله بطنك وعقرى حلي وغيره مما دعواته وقد ورد في وصيته
 في غير حديث انه عليه الصلوة واستلام من يكن خاشعا وقال اشركم بكم سبابا ولا فاحشا
 ولا هانا وكان يقول لاحد ناعد المعتبة ما له ترجيبه فيك رجل الحديث على هذا
 المعنى ثم اشفق عليه الصلوة واستلام من موافقة امثالها اجابة دعواته كما في
 الحديثان ويجوز ان يكون المقول له الدعوة ورحمة وقرية وقد يكون ذلك اشفا فاعلم ان
 عليه وبانيسا له لذلك لطفه من استشعار الخوف والخذر من النبي صلى الله عليه وسلم
 وتقبل دعاه مما يحمله على الناس والقنوط وقد يكون ذلك سئل الامنة له لم يكن جاره
 او سبته على حق وتوجه صحيح ويجوز ان يكون له كفارة لما اصاب وتحية لما اجترم وان يكون